

- 30 - بغية الملتمس ص 324.
31 - الاعلام للزركلي 152/5.
32 - المعلمة ص 158.
33 - المعلمة ص 174.
34 - فهرست بن خير ص 88 - الاعلام للزركلي 106/7.
35 - انظر التعريف بالقاضي عياض لابنه محمد - الفنية مقدمة المحقق.
36 - انظر مقدمة المعلم بتحقيق الشاذلي النيفر.
37 - معلمة القرآن والحديث بالمغرب الاقصى "مقدمة الحديث".
38 - كشف الظنون 285-551.
39 - ذرة الحجال 1 : 201.
40 - كشف الظنون 1183/2.
41 - المعلمة ص 137.
42 - المعلمة ص 149.
43 - النفع 371/3.
44 - المعلمة 189.



مصطلحات لا يعثر بالبحر محرمة النقه المالكي في

أحمد / حميد لخمير
كلية الآداب سايس - فاس - المغرب

لا يختلف اثنان في أن المصطلحات بصفة عامة أصبحت تشكل لدى الباحث أهمية كبرى في أي مجال من مجالات المعرفة. وأصبح البحث يوليها عناية فائقة لما لها من تأثير في توجيه الفهم السليم ولا يخلو علم من العلوم إلا وله مصطلحاته الخاصة. من ذلك علم الفقه فقد تأثر الفقهاء في هذا بغيرهم فكانت لهم مصطلحات فيما كتبوا. وعلى الرغم من كثرتها وتشعبها فإنها لم تكن تشكل عقبة أمام الدارسين في وقت ازدهار الفقه الإسلامي .

ولكن مع مرور الأزمان، وابتعاد الناس عن هذا اللون من المعرفة أصبحت تشكل عائقا حقيقيا في طريق الدارس الناشئ إذ يقف أمامها حائرا لا يدري ما المقصود بهذه الرموز والألغاز التي يعثر عليها وهو يتصفح كتابا من كتب القوم (1).

وقبل الحديث في الموضوع أشير إشارة خفيفة مختصرة الى مراحل تطور المذهب المالكي. وكذا البلاد التي انتشر فيها. وبعد هذه المقدمة أدخل الى موضوع المصطلحات. ولذلك استحسننت تقسيم هذا العرض الى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مراحل تطور المذهب المالكي.

المبحث الثاني : البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي.

المبحث الثالث : بعض مصطلحات فقهاء المالكية. ويشتمل على قسمين :

أ- القسم الأول : خاص بمصطلحات المصنفين.

ب - القسم الثاني : خاص بمصطلحات المصنفات.

البحث الأول : مراحل تطور المذهب المالكي.

يقول الشيخ محمد الفاضل بن عاشور أثناء حديثه عن التطور المذهبي ومراحل نموه : «من منتصف القرن الثاني بدأ استقرار المذهب بوضع الأصول، وتمييز العام منها، وتتابع تولد المذاهب الى منتصف القرن الرابع، فكلما قطع واحد منها دور التأصيل على يد مؤسسة وامتخذ أصوله دخل دور التفرع، وهو دور الاجتهاد المقيد فتلاحقت المذاهب على دور التفرع الى استهلال القرن الخامس، وهناك تمخض الفقه لعمل جديد هو عمل التطبيق بتحقيق الصور، وضبط المحامل، فكان اجتهاد هو الاجتهاد في المسائل، ثم دخل الفقه في أوائل القرن السادس دور الترجيح. وهو دور اجتهادي نظري يعتمد درس، الأقوال وتمحيصها، والاختيار فيها بالترجيح. والتشهير، حتى انتهى ذلك الى تصفية : برز في دور التقنين بتأليف مختصرات محرر على طريقة الاكتفاء بأقوال تثبت، هي الراجحة المشهورة، وأقوال تلغى هي التي ضعفها النظر من الدور الماضي باعتبار أسانيدها أو باعتبار مداركها، أو باعتبار قلة وفائها بالمصلحة التي تستدعيها مقتضيات الأصوات»(2).

إن ما ذكره الشيخ الفاضل في هذا التقسيم لمرحلة التطور الفقهي، أجاد فيه وأفاد وغطى جميع مراحل تطور المدرسة المالكية، تغطية تفصيلية. وإن ما ذكره الشيخ في هذا النص وكما يبدو من أول وهلة عند قراءة النص هو تقسيم خماسي -خمس مراحل- ولكنه يمكن أن يحصر ويقلص في ثلاث مراحل كبرى أساسية، هي كالتالي :

1 - المرحلة الأولى : وهي مرحلة التأصيل والتأسيس، الفترة التي ابتدأت من نشوء المذهب على يد مؤسسه -مالك بن أنس- وتنتهي عند القرن الثالث. وقد تميزت هذه المرحلة بوضع أسس المذهب، وجمع سماعات الإمام مالك والروايات عنه، وتدوينها وتنظيمها في مؤلفات أفردت لذلك فدونت أقوال الإمام ورتبت الأسمعة، وأضيف الى كلامه رأي بعض تلاميذه، وألف أسد بن الفرات الأسدية، ودون سحنون المدونة ثم اختصرت وهذبت، وألفت العتبية والواضحة والموازية وصارت تعرف بالأمهات، وتأسس المذهب

ونظمت أصوله وقواعده.

2 - المرحلة الثانية : مرحلة التطور، وهي مرحلة التفريع والترجيح، وتبدأ هذه المرحلة ببداية القرن الرابع الهجري وتتميز هذه المرحلة ببروز نوابغ علماء المالكية الذين اشتهروا بخدمة المذهب تفريعا وتطبيقا وترجيحا وتشهيرا. وتنتهي هذه المرحلة بنهاية القرن السادس وبداية القرن السابع وبالضبط بوفاة الإمام أبو محمد عبدالله ابن شاس الجذامي المصري ت 610 صاحب كتاب عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة (3). وقد تميزت هذه المرحلة بمحاولة بعض العلماء جمع الأمهات في كتاب واحد كما فعل ابن أبي زيد في نوادره فجاء كتابه ضخما. ثم جاء ابن شاس فألف كتاب الجواهر سائرا على طريقة الغزالي في وجيزه. واقتدى ابن الحاجب بابن شاس فجمع الأمهات في مختصر سهل التناول صغير الحجم كثير المسائل لكنه لاختصار عبارته وكثرة مسائله كان في بعضها كالأفغان. كما أن له مصطلحات لا بد من الإلمام بها لفهم الكتاب ورثها عن ابن شاس وسوف يكثر استعمالها في الكتب اللاحقة.

3 - المرحلة الثالثة : مرحلة الاستقرار وتبتدئ ببداية القرن السابع الهجري أي بعد ظهور كتاب ابن شاس (4) وبرز مختصر ابن الحاجب (5) جامع الأمهات الذي قيل بأنه اختصار لكتاب ابن شاس وتستمر هذه المرحلة الى عصرنا الحاضر. وقد تميزت هذه المرحلة بظهور الشروح، والمختصرات، والحواشي، والتعليقات والتعليقات هذه المرحلة التي يقال عنها بأن أصحابها قد أفسدوا الفقه.

البحث الثاني : البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي.

جاء في كتاب للقاضي عياض مجمل في بيان البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي فقال : غلب مذهب مالك على الحجاز والبصرة ومصر، وما والاها من بلاد إفريقية والأندلسي وصقلية والمغرب الأقصى الى بلاد من أسلم من السودان الى وقتنا هذا وظهر ببغداد كثيرا، وضعف بها بعد أربعمئة سنة وظهر بنيسابور، وكان بها وبغيرها أئمة ومدرسون (6).

هذه كلمة القاضي عياض، وهي تذكر بدقة البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي،

وبقي وغلب، والبلاد التي ظهر فيها كثيرا ثم ضعف، ومن خلال هذا النص يمكننا أن نحدد المدارس الفقهية المالكية التي ظهرت في تلك الفترة. وهي في مجملها خمس مدارس :
1- المدرسة الحجازية. 2- المدرسة المصرية. 3- المدرسة العراقية. 4- مدرسة شمال إفريقيا. 5- المدرسة الإندلسية. وسوف نتعرض لهذه المدارس باختصار شديد جدا.

1 - المدرسة الحجازية :

انتشر المذهب بهذه البلاد وغلب عليها، وكان ذلك طبيعياً، لأنه مذهب نشأ ببلاد الحجاز، وبطريقة أهل الحجاز في الاستنباط، فكان من الطبيعي أن يغلب عليهم، فإنه نبغ بينهم. واستقى من بيئتهم (7). ولكن بتوالي الأيام على البلاد الحجازية قد اختلفت أحواله. فكان تارة يغلب، وتارة يخمل، حتى أنهم لقد ذكروا أن مدرسة المدينة خملت أمداً حتى تولى قضاها ابن فرحون سنة 793هـ فأظهره بعد خموله.

2 - المدرسة المصرية :

لقد ظهر المذهب المالكي في مصر في حياة مالك رضي الله عنه. وقد اختلفوا في أول من أعلنه بمصر ودعا إليه، فقال بعض المؤرخين : إنه عبدالرحمن بن القاسم. وقال ابن فرحون : إن أول من أدخل علم مالك مصر هو عثمان بن الحكم الجذامي المتوفى سنة 163هـ (8). ونقل الحافظ بن حجر عن ابن وهب أن أول من قدم مصر بمسائل مالك، عثمان بن الحكم، وعبدالرحيم بن خالد بن يزيد (9).

ومهما يكن من اختلاف في هذا الأمر، فالظاهر أنهما جاءا في زمن متقارب بعلم مالك ومسائله، وأدعياً فتاويه بين المصريين وقد كانت مصر بعد الحجاز أول بلاد انتشر بها علم مالك، وكثر تلاميذه، وقد أصبحت هذه المدرسة تحتل الصدارة، فابن القاسم وأشهب وابن وهب وأصبغ وغيرهم من المصريين كانوا حملة العلم المالكي وناشريه. ويكفي أن نعلم أن المدونة التي تعد الكتاب الأول لمسائل مالك وفتاويه صدرت عن ابن قاسم بمصر، أخذها عنه أولاً أسد بن الفرات، ثم أخذها منقحة مراجعة من بعده سحنون.

وقد مكث المذهب المالكي فصارت له الغلبة على الديار المصرية حتى جاء الإمام الشافعي. واتخذ مصر مقاما له، ثم صارت مثواه الأخير فزاحم علم الشافعي مذهب

شيخه مالك. وصار المذهبان معمولاً بهما وشاركهما المذهب الحنفي في القضاء.

3 - المدرسة العراقية :

بدأ ظهور المذهب المالكي بالبصرة على يد بعض تلاميذ مالك : كابن مهدي(10) والقعنبي (11). وانتشر بعد ذلك في العراق على يد من درسوا على كبار أصحاب مالك من المدنيين، وعلى رأس أولئك الذين نشروا المذهب في العراق ابن المعذل (12). ولكن المذهب بلغ ذروته في بغداد أيام قضاء آل حماد بن زيد. وظهر منهم إسماعيل القاضي أحد الذين شهد لهم بالاجتهاد بعد مالك كما قال الباجي (13).

ومما يلاحظ أن المدرسة العراقية هي امتداد المدرسة المدنية بل وليدتها غير أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية العراقية وهو منهج أهل الرأي الذي كان غالباً عليها. ونتيجة لهذا التأثير تميزت مدرسة العراق المالكية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية، وقد غلب عليه إطلاق تسمية : «طريقة العراقيين» وكان وراء هذا المنهج : القاضي أسماعيل، والقاضي أبو الحسن بن القصار (14) وابن الجلاب (15) والقاضي عبدالوهاب (16) والقاضي أبو الفرج (17) والشيخ أبو بكر الأبهري (18) ونظراؤهم من العلماء المالكيين العراقيين.

غير أن هذه المدرسة ضعفت خصوصاً مع هجرة القاضي عبدالوهاب بن نصر إلى مصر.

4 - مدرسة شمال أفريقية (أو المدرسة المغربية).

كان المذهب السائد في شمال أفريقية، مذهب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زياد. وابن أشرس والبهلول بن راشد، وبعدهم أسد بن الفرات، وغيرهم مذهب مالك، فأخذ به كثير من الناس ولم يزل يفسو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه (19)

ويقول الشاذلي النفر في مقدمة تحقيقه لكتاب موطأ مالك برواية ابن زياد : كان علي بن زياد في الحقيقة مؤسس المدرسة التونسية بأجل مظاهرها التي لاتزال إلى اليوم ممتدة الفروع ثابتة الأصول. إذ هو الذي بث في المغرب المالكية، فعمت جميع أقطاره بدون استثناء، وهو وإن شاركته المدرسة المصرية، فهو الذي دل عليها، ولولاه ما قصد سحنون بن القاسم. فالتكوين الأول للمالكية بإفريقية إنما هو لابن زياد (20).

ويقول صاحب أعلام الفكر الاسلامي : وكما ساق الهدي الإلهي علي بن زياد ليعمر جامع الزيتونة بتونس حدثان بنائه بفقهاء، وعلمه، فقد ساق لجامع القرويين فقيها عمره، فتأسس به المركز التوجيهي الجديد، ونبت به فرع جديد لم يكن له سابق من فروع المذهب المالكي، وهو فرع المغرب الأقصى الذي لم يتكون إلا في أوائل القرن الرابع بهذا الفقيه : وهو دراس ابن اسماعيل فكان الحلقة الأولى في سلسلة الفقهاء التي امتدت ألف سنة، فتقوم بها مركز نابيه من مراكز التوجيه الإسلامي، اعتزت به فاس بين عدويتها : عدوة القرويين، وعدوة الأندلس (21)، وهذا الفرع -فرع فاس- وإن تأخر ظهوره إلا أنه أضحى فيما بعد الممثل للمذهب المالكي بالمغرب العربي بعامة والأندلس بخاصة بعد استقرار المهاجرين من علمائه في أنحاء المغرب العربي.

5 - مدرسة الأندلس :

يقال : إن مؤسس هذه المدرسة هو زياد بن عبدالرحمن الملقب بشبظون (22) ذلكم لأنه أول من دخل الى الأندلس موطاً مالك متفقيها بالسماع منه، ثم تلاه يحيى بن يحيى (23) الذي يقول في حق شيخه : زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن، ومسائل الحلال والحرام ووجوه الفقه والأحكام (24)، فقد كان أهل الأندلس منذ فتحت على رأي الأوزاعي الى أن رحل الى مالك زياد بن عبدالرحمن، فجاءوا بعلمه وأبانوا للناس فضله واقتداء الأمة به (25).

ولكن الفضل يرجع في تثبيت مذهب مالك في الأندلس إلى يحيى بن يحيى تلميذ زياد فقد كان يحيى بن يحيى المستشار الأول للخليفة عبدالرحمن بن الحكم، وتعد مدرسة الأندلس في أرائها الفقهية في اتجاهها امتداداً علمياً لمدرسة تونس والقيروان، لقوة الاتصال بين المدرستين، وتداخل نشاطهما، لذا يلاحظ بعض المتأخرين أن لا فصل بين المدرستين، بل يعدون علماء المدرسة الأندلسية من مدرسة شمال إفريقيا (أو المدرسة المغربية) خاصة وأن أغلبية من هؤلاء العلماء قد هاجروا الأندلس بعد مصيبتها وقصدوا المغرب العربي.

المبحث الثالث : بعض مصطلحات فقهاء المالكية

قبل أن نستعرض أمامنا هذه المصطلحات سوف أستعرض مجموعة من المصطلحات

ضمن مجموعة من النصوص مختارة من بعض كتب الفقه المالكي. لكي يختبر القارئ نفسه، الى أي حد يمكنه فهم المراد من ذلك المصطلح.


ففي كتاب : عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة قال ابن شاس (26) في كتاب الأفضية: «وجوز الشيخ أبو الوليد تولية غير العالم، ورأى كونه موصوفاً بالعلم مستحباً لا شرطاً في الصحة، ولا في الإبقاء (27) وقال في مكان آخر من نفس الكتاب : «... وأخبرني القاضي أبو الوليد، قال : الولاة عندنا بقرطبة، وإذا ولوا القضاة رجلاً اشتروا عليه...» (28). فمن هو الشيخ أبو الوليد؟ ومن هو القاضي أبو الوليد؟ وهل الشيخ المذكور هو القاضي أم غير ذلك؟

وقال في موضع آخر من نفس الكتاب : «وقال الشيخ أبو إسحاق : إن ترجم عنه واحد أجزاءً. واختار القاضي أبو الحسن أنه إن كان الإقرار بمال قبل في الترجمة شاهد وامرأتان...» (29) فما المراد بالقاضي أبي الحسن؟

وقال أيضاً : «وقال الأستاذ أبو بكر : وليس يُكْتَفَى بالعقل الذي يشترط في التكليف...» (30) وقال في موضع آخر أيضاً : «وروى القاضي أبو بكر أن يسود وجهه...» (31) وتارة أخرى يقول : «وقال الشيخ أبو بكر...» (32) فمن هو إذن الأستاذ أبو بكر والقاضي أبو بكر والشيخ أبو بكر؟

وقال في نفس الكتاب : قال الإمام : وأما وإن كان الأمر بالعكس...» (33) فمن هو هذا الإمام؟

وقال في موضع آخر من كتاب الوديعة : «قال الشيخ أبو محمد : يريد فيتبع...» (34) وقال في نفس الكتاب : «قال القاضي أبو محمد والصحيح أنه لا يضمن...» (35) فمن هو الشيخ أبو محمد؟ ومن هو القاضي أبو محمد؟ ومن هو محمد هذا حينما نقرأ : «قال في كتاب محمد : "وسواء أخذه ببينة أو بغير بينة"» (36) ثم ما الفرق بين لفظ الكتاب المذكور في النص السالف الذكر ولفظه الكتاب المذكورة في النص التالي : «قال في الكتاب : والقضاء في المسجد من الحق، وهو من الأمر القديم...» (37) الى غير ذلك من المصطلحات الواردة في هذا الكتاب حتى إذا انتقلنا الى حاشية الدسوقي على الشرح الكبير نجده يستعمل مجموعة من المصطلحات غير ما ذكرنا سابقاً مثل مصطلح الأخوين، فهو يقول مثلاً : «وما ذكره المصنف من جواز المسح على الخف في الحضر



والسفر رواية ابن وهب والأخوين عن مالك...» (38) فما المقصود بالأخوين في كلامه؟
ويقول في موضع آخر : «وفي سقوطها بالترهب الطارئ وعدم سقوطها قولاً ابن القاسم
بالأخوين...» (39).

وأحيانا يقول : «... انظر مقاله المحدثان» (40) فما المقصود بالمحدثين؟ وتارة
أخرى يقول : «... القرينين...» (41).
وغير هذا من المصطلحات كثير جداً استعملها الفقهاء في كتبهم وتعارفت لديهم وسوف
نلقي الضوء على الأشهر والأكثر استعمالاً منها ونبدأ بالقسم الأول الخاص ب :
مصطلحات المصنفين.

القسم الأول	ما يشار به إلى المصنفين
الشيخ	- يشار به إلى أبي محمد عبدالله بن أبي زيد القيرواني، وهذه طريقة ابن عرفة في اصطلاحه، وأما ابن شاس فأحيانا يقول : الشيخ، وتارة أخرى يقول : الشيخ أبو محمد توفي سنة 386هـ.
الشيخان	- يشار بهما إلى أبي محمد عبدالله بن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن علي بن محمد المعروف بابن القاسمي. وقد نص عليهما مع الشيخ خليل في المختصر في باب المفقود قائلا : واختار الشيخان ثمانين وقد بين شراح خليل : الخرشبي (42) والزرقاني (43) بأنهما المتقدمان.
القاضي	- يشار به إلى عبدالوهاب بن نصر البغدادي المتوفى سنة 422 بمصر (44).
القاضيان	- يشار بهما إلى القاضي عبدالوهاب والقاضي إسماعيل بن إسحاق (45).
القضاة محمد	- يشار بهم إلى : القاضي عبدالوهاب البغدادي والقصار والباجي - يشار به إلى محمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز (46)
المحدثان	- يشار بهما إلى محمد بن سحنون ومحمد بن المواز (47) وعند ابن عرفة ابن المواز وابن عبد الحكم (48)

<p>- يشار به إلى أبي عبدالله بن علي المازري(49)</p> <p>- يشار بهم الى الذين اجتمعوا في عصر واحد من أئمة مذهب مالك ما لم يجتمع مثلهم في زمان، اثنان قرويان : ابن عبدوس، وابن سحنون، واثنان مصريان : ابن عبدالحكم وابن المواز (50).</p> <p>- هو القاضي أبو الفرج البغدادي (51)</p>	<p>الإمام المحمدون أبو الفرج</p>
<p>- هو ابن القصار البغدادي(52)</p>	<p>أبو الحسن</p>
<p>- يشار به الى أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي (53)</p>	<p>الأستاذ</p>
<p>- هما مطرف بن عبدالله، وعبدالمك بن الماجشون، وقد سميا بالأخوين لكثرة ما يتفقان عليه من الأحكام(54).</p>	<p>الأخوان</p>
<p>- هما أشهب بن عبدالعزيز القيسي وعبدالله بن نافع. لأن سماع ابن نافع مقرون بسماع أشهب في العتبية، ولذلك يعبر عنهما بالقرينين(55)</p>	<p>القرينان</p>
<p>- هما عبدالحق بن محمد الصقلي. وأبو بكر محمد بن عبدالله بن يوسف الصقلي (56)</p>	<p>الصقليان</p>
<p>- أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (403-474) عالم الأندلس (57)</p>	<p>القاضي أبو الوليد</p>
<p>- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت 520هـ (58).</p>	<p>الشيخ أبو الوليد</p>
<p>- أول طبقات المتأخرين في اصطلاح المذهب، ابن أبي زيد ت. 386 ومن بعده (59)</p>	<p>المتأخرون</p>

<p>- والمتقدمون من قبل ابن أبي زيد القيرواني (60)</p> <p>- يشار بهم الى ابن كنانة، وابن الماجشون، ومطرف، وابن نافع، وابن مسلمة، ونظرائهم (61)</p>	<p>المتقدمون المدنيون</p>
<p>- يشار بهم الى ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وأصبغ ابن الفرج، وابن عبدالحكم ونظرائهم(62)</p> <p>- يشار بهم الى القاضي إسماعيل بن إسحاق، والقاضي أبي الحسن بن القصار، وابن الجلاب، والقاضي عبد الوهاب، والقاضي أبي الفرج، والشيخ أبو بكر الابهري ونظرائهم ويعبر عنهم ابن شاس بالبغداديين (63).</p>	<p>المصريون العراقيون</p>
<p>- يشار بهم الى الشيخ ابن أبي زيد وابن القاسبي، وابن اللباد والباجي واللخمي، وابن محرز، وابن عبد البر وابن رشد، وابن العربي، والقاضي سند والمخزومي، ابن شبلون، وابن شعبان (64).</p>	<p>المغاربة</p>
<p>- يشار بهم الى الأعلام السالفة الذكر وهذه طريقة اصطلاح ابن شاس في جواهره(65)</p>	<p>القرويون</p>
<p>- المراد بالفقهاء السبعة، سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار واختلف في السابع، فقيل : أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وقيل : سالم بن عبدالله، وقيل : أبو بكر ابن عبدالرحمن، ونظم ذلك بعضهم ذاهبا إلى القول الثالث فقال :</p> <p>ألا كل من لم يقتدي بأئمة فقسمته ضيزي عن الحق خارجه فخذ عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجه(66)</p>	<p>الفقهاء السبعة</p>
<p>- ذكرهم ابن شاس في كتاب الوديعة (67) وابن الحاجب في باب الزكاة وفي الهبة(68) والإشارة بهم الى ما هو أعم من الفقهاء السبعة، لأن ذكر الفقهاء السبعة لا ينفي أن غيرهم خالفهم وأما علماء المدينة فيدل على انتقاء الخلاف بينهم، وإلى هذا يشير الإمام مالك رحمه الله</p>	<p>أهل المدينة أو علماء المدينة</p>

<p>في الموطأ بقوله : الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا، والذي سمعت أهل العلم يقولون أن الزكار إنما هو دفن الجاهلية...»(69).</p> <p>- هو أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة بن داوود بن سليمان يعرف أيضا بابن القرطي وقد أخذ عنه ابن أبي زيد إجازة، إليه انتهت رئاسة مشيخة الموالك بمصر في وقته (70)</p> <p>- يشار بهم الى : أبي عبدالله زياد بن عبدالرحمن الملقب بشبطين وأبي محمد يحيى بن يحيى الليثي وأبي مروان عبدالملك بن حبيب السلمي وأبي الوليد بن خلف الباجي وابن رشد الجد (71)</p> <p>- ذكر منهم ابن شاس : ابن العربي المعارفي الأندلسي(72) وذكر ابن غازي منهم : أبو القاسم التازغدرى(73).</p>	<p>أبو إسحاق</p> <p>الأندلسيون</p> <p>المحققون</p>
--	--

ما يشار به إلى المصنفات	القسم الثاني
<p>- إذا أطلق يريدون به المدونة لصيرورته علما بالغلبة عليها(74).</p> <p>الأمهات الأربعة :</p> <p>1 - المدونة لسحنون : وهي أصل المذهب المالكي وعمدته ومسائلها 36000 مسألة الى جانب الأحاديث والآثار وبهذا الإعتبار كانت أم كتب المالكية وأساس فقههم، وأصل المدونة هي الأسدية، ولكن سحنونا لما قدم بهذه الرواية الى القيروان هذبها ونسقها تنسيقا جديدا، وبوبها وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث والآثار إلا فصولا منها مفرقة بقيت على أصل اختلاطها في السماع، وهي التي بوبها الفقيه أبو أيوب سليمان بن عبدالله المعروف بأبي المشتري وبذلك تسمى المدونة، وتسمى المختلطة. فالمدونة الموجودة بين أيدينا هي ثمرة جهود ثلاثة من الأئمة: مالك بإجاباته وابن القاسم بقياساته وزياداته، وسحنون بتنسيقه وتهذيبه وتبويبه وبعض إضافاته ذلك أنها أساس سماعات ابن القاسم من مالك أجاب بها عن أسئلة سحنون لما قدم إليه من تونس طلبا للعلم فكان ابن القاسم إذا وجد في المسألة المسؤول عنها قولاً لمالك أجاب طبق ما سمعه منه، والإقاس على أصله، وأحيانا يستعمل فكره في الجواب ويجتهد رأيه وإن خالف أصول مذهب إمامه إن تبين له وجه الدليل، كما إن سحنونا لم يكتف فقط بالجمع والتنسيق، بل أضاف الى ذلك إضافات من الموطأ (75)</p> <p>2 - المستخرجة : وهي عبارة عن حصر شامل لمعلومات فقهية يرجع معظمها لابن القاسم العنقي عن مالك بن أنس، وهي برواية من جاؤا بعده مباشرة، كما تحتوي على آراء فقهية لتلاميذ مالك وخلفائه(76) فالمستخرجة إذن هي سماعات أحد عشر فقيها، ثلاثة منهم أخذوا عن مالك مباشرة : وهم ابن القاسم، وأشهب،</p>	<p>الكتاب الأمهات</p>

وابن نافع المدني، والآخرون أمثال : ابن وهب ويحيى بن يحيى الليثي، وسحنون، وأصبغ(77) إن العتبي حفظ في المستخرجة سماعات كثيرة عن مالك وتلاميذه، ولولاه لضاعت، إلا أنه لم يتمكن من تمحيصها وعرضها على أصول المذهب، ومقارنتها بالروايات الأخرى.

وكان من حسن حظ المستخرجة أن يهتم بها عالم الأندلس الكبير ابن رشد «فقام بهذه العملية النقدية في البيان والتحصيل، وأصبحت المستخرجة بعد أن تميز فيها الصحيح من السقيم خيراً، وبركة وزيادة في فروع المذهب المالكي (78)

3 - الموازية : لمحمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز وقد صار كتابه : الموازية في القرن الربع الهجري أحد أشهر كتب الفقه في شمال إفريقيا، حيث ضمت كل المسائل العريضة في الفقه المالكي فضلاً، عن الإهتمام بفروع المالكية (79).

ويتميز منهج ابن المواز في كتابه بأنه : «قصد الى بناغفروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه. وهو منهج لم يسبق إليه، لأن غيره إنما قصد جمع الروايات، ونقل منصوص السماعات، ومنهم من تنقل عنه الإختيارات في شروحها أفرادها، وجوابات لمسائل سئل عنها، ومنهم من كان قصده الذب عن المذهب فيما فيه الخلاف (80)

ورغم أن ابن المواز تلميذ المدرسة المالكية المدنية - حيث تفقه بابن الماجشون- فإن دراسته على المدرسة المالكية المصرية كانت أقوى أثراً في الأراء التي اعتمدها، فقد درس على ابن عبد الحكم، وروى عن ابن القاسم. كما درس على أصبغ بن الفرغ وعلى هذا كان أكثر اعتماده، ومعلوم أن أصبغ بن الفرغ جمع سماعات كبار المصريين : كابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، ويظهر تأثر ابن المواز بالمدرسة المصرية وتفضيلها على أنه كان يخاف محمد بن

عبد الحكم، فقد كان محمد بن عبدالحكم إذا ذكر له رأي سحنون في مسألة ما، يتلقى ذلك بالقبول ويعظم سحنون ويترجم عليه. أما ابن المواز فكان لا يتلقى ذلك بالقبول ويقول : من هنا خرج العلم، ومن عندنا أتاكم، مشيرا الى أن سحنون إنما هو ابن المدرسة قبل كل شيء.

ولشدة تأثر ابن المواز بآراء كبار تلاميذ مالك من المصريين أضحى معتمد المدرسة المصرية المالكية فيما بعد (81)

4 - الواضحة في السنن الفقهية : يعتبر الكتاب من أهم الكتب الفقهية في القرنين الثالث والرابع من الهجرة وقد حظي هذا الكتاب بمكانة متميزة بصفة خاصة في الأندلس. فقد ورث مؤلفه الفقه المالكي بمنهجية المدني، والمصري، فهو يعد أحد أكبر ممثلي اتجاه ما يمكن أن نسميه مدنيا في داخل المالكية الأندلسية.

وقد جمعت الواضحة بين دفتيها آراء المدارس المالكية التي تتلمذ عليها ابن حبيب، فهي كتاب شامل يضاهي المدونة في بنائه وتكوينه الداخلي (82) ويتميز كتاب الواضحة برجوع المؤلف الى رأي مالك، إلا أنه في نفس الوقت يرجع الى رأي معاصره وخلفه من أهل المدينة الذي تختلف أحكامه وآراؤه الفقهية عن آراء شيخه (83) فأهمية الواضحة تكمن في أن مؤلفها يعرض الإختلاف في الرأي في عصر مالك بين حلقات علماء أهل المدينة، وكذلك الإختلاف في روايات تلاميذ مالك والمعاصرين غير أن كتاب الواضحة لا يقتصر فقط على نقل المفهوم لأصل المدينة، فالكتاب يحتوي أيضا على سماع المؤلف من علماء مصريين كان قد قصدهم أثناء زيارته لمصر وكثيرا ما تتناقض القاعدة الفقهية التي يستنبطها علماء مصريون في حلقاتهم الدراسية مع رأي مالك.

والكتاب لا يحتوي فقط على ماثورات المالكية المبكرة، التي تعود الى مالك بن أنس ومن يعده مباشرة، وإنما يحتوي أيضا على

شروح، وبعض الآراء المذهبية للمؤلف ابن حبيب، وهي آراء مكملية في بعض الأحيان للآراء المروية عن مالك (84).

وهي سبعة منها الأربعة السالفة الذكر ثم :

5 - المبسوطه : للقاضي إسماعيل ت 282هـ.

وهي سادسة الدواوين، ومنها تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف. والمبسوطه (أو المبسوط) أهم كتاب جامع لفقه، وترجيحات الصدر الأول من مشايخ المدرسة العراقية في هذه المرحلة إذ يعتبر مؤلفه ممن بلغ رتبة الإجتهد. مع أن المبسوطه تمثل المدرسة المالكية العراقية فقد يعتبر ممن بلغ رتبة الإجتهد. مع أن المبسوطه تمثل المدرسة المالكية العراقية فقد أصبحت معتمدة من علماء المالكية المغاربة والأندلسيين أيضا وعلى رأسهم الباجي، الذي حفظ لنا في المنتقى الكثير من الإقتباسات من المبسوط. ومن قبل الباجي اعتمد النقل منه مالك الصغير «ابن أبي القيرواني» في كتابه الشهير : «النوادر والزيادات» (85).

6 - المجموعة : لابن عبدوس ت 260هـ.

والمجموعة كتاب شريف على مذهب مالك وأصحابه (86) في نحو الخمسين كتابا.

أعجلته المنية قبل تمامه (87) يقول القاضي عياض : واستجازه آخر في المجموعة وألف كتبه هذه في المذهب المسماة بالمجموعة وهي نحو خمسين كتابا وله أيضا أربعة أجزاء في شرح مسائل المدونة ذكرناها وكتاب الورع، وكتاب فضائل مالك، وكتاب مجالس مالك أربعة أجزاء وقد تضاف بعض هذه الكتب الى المجموعة (88)

إذن من هذا النص نعلم أن المجموعة هي عبارة عن خمسين جزءا لا شك أنها تتناول كغيرها الأحكام الفقهية في المذهب المالكي. وقد اعتمد عليها ابن أبي زيد عندما دون كتابه النوادر والزيادات

وكثيرا ما كان يقول ومن المجموعة كذا. وكذا فعل ابن شاس في
جواهره (89).

7 - مختصرات ابن عبدالحكم ت 214 هـ

وهي ثلاثة جمع فيها سماعته عن مالك، وكبار تلاميذه ممن درس
عليهم. ويقال :

إن مختصره الكبير اختصر فيه كتب أشهب، أما الصغير فقصره
على علم مالك. أما المختصر الأوسط فهو صنفان : الذي من رواية
القرطيسي فيه زيادة الاثار وخلافه الذي من رواية ابنه محمد
وسعيد بن حسان (90).

الهوامش

- 1 - مباحث في المذهب المالكي في المغرب 265
- 2 - أعلام الفكر الرسلامي في تاريخ المغرب العربي/ص(70).
- 3 - يقوم صاحب المقال حاليا بدراسته وتحقيقه لنيل شهادة دكتوراه الدولة في الفقه الإسلامي بجامعة محمد بن عبدالله بفاس.
- 3 - هو أبو محمد عبد الدين نجم بن شاس الجذمي السعدي الفقيه الشهير صاحب : الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، كتاب جليل فصيح العبارة صنفه على ترتيب وجيز الغزالي. وقد تسرقه طريقتة، فيدخل بعض أقوال الشافعية في المذهب المالكي، ومع ذلك فهو كتاب من أحسن ما صنف المالكية وكان من أبناء الأمراء، توفي مجاهدا في دمايط سنة (610هـ) الفكر السامي 230/2 وانظر ترجمته في شجرة النور الزكية : 165 مرآة الجنان 35 البداية والنهاية 86/13 الديباج المذهب 443/1 حسين المحاضرة وتاريخ مصر والقاهرة الجلال الدين السيوطي 445/1 شذرات الذهب 69/5 شرف طالب /96. وفيات الأعيان 262/2-263.
- 4 - إسمه عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدويني المصري الدمشقي الإسكندري الكردي، يكنى بأبي عمرو ويلقب بجمال الدين . عرف واشتهر بابن الحاجب لأن أباه كان حاجبا للأميز عزالدين موسك الضلاحي. له مؤلفات كثيرة منها مختصرة الفرعي أو ما يسمى بجامع الأمهات. انظر ترجمته في : وفيات الأعيان 248/3 الديباج. 189 غاية النهاية 508/1 البداية والنهاية 176/13 وبغية الوعاة/323 الفكر السامي 231/2. مرآة الجنان 114/4 النجوم الزاهرة 360/6 حسن المحاضرة 210/1 الأعلام 211/4 وغيرها كثير.
- 5 - مقدمة المدارك.
- 6 - مالك لأبي زهرة 382.
- 7 - الديباجة المذهب 83/2.
- 8 - تهذيب التهذيب 111/7.
- 9 - عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري أبو سعيد، ثقة. قال ابن المديني : لم أر أحد أعلم بالحديث من ابن مهدي سمع مالكا وشعبه وغيرهما. كان يذهب الى قول مالك، توفي بالبصرة سنة 198هـ -انظر ترتيب المدارك 202/7.
- 10 - عبدالله بن مسلمة بن قعنب، مدني سكن البصرة، وروى عن مالك كثيرا وكان يجلس على يمينه له رواية لموطأ مالك حققه عبدالحفيظ منصور ونشرته الدار التونسية. انظر ترتيب المدارك 198/3.
- 11 - أحمد بن المعذل من أصحاب عبدالمالك بن الماجشون فقيه بمذهب مالك كان أهل البصرة يسمونه لفقيهه ونسكه : «الراهب» لم يكن لملك بالعراق أرفع منه ولا أعلى درجة منه ولا أبصر بمذاهب أهل الحجاز. انظر ترتيب المدارك 14-5/4 وطبقات الفقهاء 166.
- 12 - انظر ترتيب المدارك 282/4.
- 13 - انظر ترجمته في : تاريخ بغداد 42-41/12. وطبقات الفقهاء 170. وترتيب المدارك 71-70/7 والديباج المذهب 100/2.
- 14 - انظر ترجمته في : الديباج المذهب 461/1 وشجرة النور الزكية 92.
- 15 - انظر ترجمته في تاريخ بغداد 32-31/11 وطبقات الفقهاء 170 وترتيب المدارك 227-220/7 والديباج المذهب 29-26/2 وسير أعلام النبلاء 430-429/27

- 42 - 216/4 .
- 43 - انظر حاشية العدوي على الخرشي 153/4 .
- 44 - انظر حاشية العدوي على الخرشي 153/4 وشرح الزرقاني على خليل 216/4 ونوازل الوزاني 39/38/2 .
- 45 - انظر حاشية العدوي على الخرشي 49/1 .
- 46 - انظر شرح الزرقاني علي خليل 616/4 .
- 47 - انظر حاشية العدوي على الخرشي 153/4 .
- 48 - انظر حاشية العدوي على الخرشي 153/4 والديباج المذهب 250/2 .
- 49 - انظر ترتيب المدارك 119/3 وشجرة النور الزكية 70 والفكر السامي 99/3 .
- 50 - صاحب كتاب الحاوي .
- 51 - بهذا غير ابن شاس في جواهره انظر 214/2 .
- 52 - انظر شفاء الغليل في حل مقفل خليل لابن غازي خاص صفحة 116 وبهذا غير ابن شاس في جواهره وابن الحاجب في باب التعقق .
- 53 - بهذا عبر الدسوقي في حاشية 91-77/4 وقد قال الشاعر : كذا مطرف ونجل الماحشون حلاما
بالأخوين الناقلون انظر شرح ميارة على التحفة 220/2 .
- 54 - انظر شرح الزرقاني على خليل 616/4 و 400-81/1 وحاشية العدوي الخرشي 153/4 والديباج المذهب 410/1 .
- 55 - حاشية العدوي على الخرشي 153/4 .
- 56 - انظر عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم لابن شاس 210/2 من كتاب الأفضية .
- 57 - " " " " 209/2 من كتاب الأفضية . وشفاء الخليل لابن غازي 212 مخطوط خاص .
- 58 - مثل القاضي عبد الوهاب 422 الباجي 474 ، وابن رشد (520) ، واللخمي 478 ، والمازري 436 ، وغيرهم انظر جواهر ابن شاس 210/2 وذكر الرهوني في حاشيته على شرح الزرقاني على خليل البعض من هؤلاء المتأخرين قائلاً وتبعه عليه المتأخرون ابن شاس والقرافي وابن ناجي والقششاني وغيرهم 61/7 .
- 59 - مثل : ابن القاسم 191 وعلي بن زياد 183 وابن وهب 197 وأشهب 204 وابن الماجشون 212 وابن عبد الحكم 214 وسحنون (24) وغيرهم .
- 60 - انظر مباحث في المذهب المالكي 266 .
- 61 - انظر مباحث في المذهب المالكي 266 .
- 62 - انظر جواهر ابن شاس 351/2 .
- 63 - شرح الخرشي على خليل 48-49 ومواهب الجليل 40/1 .
- 64 - انظر جواهر ابن شاس 57/2-58 من كتاب الأفضية . صفحة 249/2 من كتاب الشهادات .
- 65 - انظر جواهر ابن شاس 322/2 كتاب السرقة .
- 66 - انظر جواهر ابن شاس 112/2 كتاب الوديعة .
- 67 - انظر جامع الأمهات أو المختصر الفرعي كتاب الزكاة .
- 68 - موطأ مالك برواية يحيى ، كتاب الزكاة . باب زكاة الركان .

- 69 - انظر ترتيب المدارك 293/3.
- 70 - انظر جواهر ابن شاس 209/1 وجذا 285/2.
- 72 - انظر الجواهر 318/2 كتاب حد القذف.
- 73 - شفاء الغليل 234 مخطوط خاص.
- 74 - يقول الدكتور عمر الجبدي في كتابه مباحث في المذهب المالكي لكن هذا قبل ظهور كتاب التهذيب للبرادعي (كان بقاء الحياة سنة 373هـ) أما بعد ذلك فقد أصبح يطلق على هذا الأخير، بينما أطلقوا على المدونة الأم. مباحث في المذهب المالكي 267 ولكن ابن شاس صاحب الجواهر المتوفى سنة 616 رأيناه يستعمل مصطلح الكتاب في جواهره ويقصد بذلك المدونة. انظر على سبيل المثال 8/2 و 315/2 و 335/2 وقد ظهر كتاب الجواهر بعد ظهور التهذيب.
- 75 - انظر تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي 177.
- 76 - دراسات في مصادر الفقه المالكي ص 118.
- 77 - معلمة الفقه المالكي ص 142.
- 78 - مقدمة محقق البيان والتحصيل لابن رشد 21/1 للمزيد انظر معلمة الفقه المالكي 142 وترتيب المدارك 229-227-221-132-110-106 ودراسات في مصادر الفقه المالكي ص 254-253/4.
- 79 - دراسات في مصادر الفقه المالكي ص 152.
- 80 - ترتيب المدارك 169/4.
- 81 - للمزيد من المعلومات راجع دراسات في مصادر الفقه المالكي 149-150-151-152-153.
- 82 - انظر دراسات في مصادر الفقه المالكي 52.
- 83 - " " " " " " " " ص 62-63-64.
- 84 - " " " " " " " " ص 52.
- 85 - انظر دراسات في مصادر الفقه المالكي ص 191-192.
- 86 - ترتيب المدارك 120/3.
- 87 - " " " " " " " " و 225-223/4 قال مالكوش موراني صاحب كتاب : دراسات في مصادر الفقه المالكي : «ووفقا لمعلوماتنا الحالية عن مجموعة المخطوطات الموجودة في المكتبات، فإنه لم تبق من الكتاب ومن الممكن البحث عن مضمونه أحيان في الرواية المذكورة في كتاب النوازل والزيادات فقط» ص 148.
- 88 - ترتيب المدارك 121/3.
- 89 - من ذلك قوله : قال أشهب في المجموعة« وقال أيضا : فرع : إذا ورد كتاب قاض على قاض، فإنه عرفه بأنه أهل للقضاء قبله. قال في المجموعة : إذا كتب قاض الى قاض ... الجواهر مخطوط خ. ح/212-227. 2.
- 90 - ترتيب المدارك 225/2.



والقانون الدولي

تقديم

يحتل موضوع التعامل الدبلوماسية مكانة بارزة في العلاقات الدولية القديمة والحديثة، وتعتبر البعثات الدبلوماسية المؤقتة أو الدائمة وسيلة هذا التعامل، وقد أعطيت لها العناية اللازمة من حيث وضع القواعد التي تحكم نشاط هذه البعثات، وقد كان العرف الدولي هو مصدر هذه القواعد حتى اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية سنة 1961 التي أصبحت المصدر التشريعي لها الى جانب العرف الدولي.

إن الدولة الإسلامية منذ تأسيسها على يد النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة المنورة اعتمدت الرسل لتبليغ الدعوة الإسلامية كما استقبل الرسول (ص) وفوداً لأغراض مختلفة فنشأت من هذه الممارسة قواعد تقرر أمان الرسل ومنح الحماية اللازمة لهم لأداء مهامهم وكانت تلك القواعد مستمدة من أحكام الشريعة وليس مجرد معاملة بالمثل.

ولقد حاولت في هذا البحث المتواضع الكشف عن هذه القواعد والوقوف على مدى تطابقها مع القانون الدولي المعاصر.